"سياسة القبضة الحديدية" - ملخص

تجريم المعارضة السلمية في الكويت

منظمة العفو الدولية

مطبوعات منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2015

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Amnesty International Publications
International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW
United Kingdom
www.amnesty.org/ar

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2015

رقم الوثيقة: MDE 17/3080/2015
اللغة الأصلية: الإنجليزية
الطباعة: الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة
لا يجوز نشر، أو تسجيل، أو تخزين، أو نقل، أو نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، بأية وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لديها ما يربو على 3 ملايين من الأعضاء والمؤيدين في ما يزيد عن 150 بلداً وإقليماً في جميع أرجاء العالم. وتتطلع المنظمة إلى بناء عالم يتمتع فيه كل فرد بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي غيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتقوم المنظمة بأبحاث وحملات وأنشطة للدعاية وحشد الجهود من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. والمنظمة مستقلةٌ عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والمصالح الاقتصادية والعقائد الدينية. وتعتمد المنظمة في تمويلها أساساً على مساهمات وتبرعات أعضائها وأنصارها.

منظمة العفو الدولية

ملخص

"... لا شك في أن البشر بطبعهم أحرار في أن يكون لهم أفكارهم وآراؤهم، وفي أن يتحركوا روحة وجيئة، فرادى أو جماعات، مهما كان عددهم ما داموا لا يؤذون الآخرين. ولقد صارت حريات وحقوق الإنسان جزءا لا يتجزأ من الضمير العالمي، وباتت تحدد معنى أن يكون الإنسان إنسانا".

من حكم صادر عن المحكمة الدستورية بالكويت عام 2006

منذ ستينيات القرن العشرين اكتسبت دولة الكويت سمعة مميزة في منطقة الخليج بفضل منح مواطنيها هامشا من الحريات السياسية أوسع من نظرائهم في البلدان الأخرى بالمنطقة.

إذ استطاعت الصحافة أن تعمل بقدر من الحرية بالنسبة إلى الدول المجاورة، واستطاع المواطنون بصفة عامة الحديث والكتابة والتعليق بل وانتقاد الحكومة دون خوف من إلقاء القبض عليهم. وإذا كانت المرأة الكويتية تتعرض لتمييز قانوني وصور أخرى من التمييز، إلا أنها تتمتع على مستوى المشاركة السياسية بحقوق أكثر من معظم دول الخليج الأخرى، بما في ذلك الحق في التصويت والترشح للانتخابات البرلمانية. وبينما لا تزال هناك شواغل في غاية الخطورة بخصوص حقوق الإنسان – ليس أقلها التمييز الضارب بجذوره ضد المقيمين بالكويت الذين لا يُعتبرون مواطنين والمعروفين باسم "البدون"، واستغلال وانتهاك العاملين المهاجرين الأجانب – فإن أصحاب الجنسية الكويتية على الأقل كانوا يتمتعون بحريات لا تزال نادرة للغاية في أي مكان آخر بالخليج.

ولكن منذ عام 2011، وأمام تزايد النقد ووسط تقلبات السياق الإقليمي، اتخذت السلطات سلسلة من الخطوات التي أدت إلى انكماش حقوق الإنسان انكماشا خطيرا، وكان في مقدمة الحقوق المهضومة من جراء ذلك الحق في حرية التعبير.

فبادئ ذي بدء، يبدو أن الاحتجاجات الشعبية التي اندلعت عبر منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عام 2011 لم يكن لها أثر يذكر على الكويت. إلا أن هذه الحال تغيرت عام 2012 عندما أدت المعارضة الشعبية لقانون انتخابي جديد، والمخاوف من الفساد الحكومي، إلى تكرر خروج الآلاف إلى شوارع مدينة الكويت العاصمة في سلسلة من الفعاليات الشعبية التي أطلق عليها اسم "كرامة وطن".

وقد أدت التعديلات الانتخابية الخلافية ورد فعل الحكومة إزاء فعاليات "كرامة وطن" الذي تضمن تفريق التظاهرات السلمية بالقوة إلى إحداث انقسامات في المجتمع الكويتي تفاقمت على أيدي الحكومة التي تعاملت بحساسية متزايدة وعدم تسامح مع النقد والمعارضة. ففي يوليو/تموز 2014، وردا على تظاهرات معارضة، تعهد مجلس الوزراء بانتهاج "سياسة القبضة الحديدية والتصدي بحزم وصرامة لأي شيء يمكن أن يقوض أركان الدولة ومؤسساتها ودستورها".

وقد استخدمت الحكومة القوانين القائمة إلى جانب اعتماد قوانين جديدة لاستهداف منتقديها، ومن بينهم أنصار حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين، وفي نهاية المطاف لإلغاء الهامش الذي كان متاحا أمام المعارضة. فأصدرت السلطات القضائية أوامرها بإيقاف أو إغلاق عدد من الصحف والمنافذ الإعلامية الأخرى، والتجأت الحكومة إلى قانون الجنسية الكويتي لنزع الجنسية عن بعض منتقديها، مرسلة بذلك تحذيرا شديد اللهجة لغيرهم بشأن عواقب الصوت العالي. وكان أبناء جماعة "البدون" في الكويت، المحرومون من الجنسية الكويتية، بين من ألقي القبض عليهم وسجنوا بسبب ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير.

وقد زارت منظمة العفو الدولية الكويت ثلاث مرات في السنوات الأربعة الأخيرة حيث أجرت مقابلات مع العشرات من الأفراد، من بينهم أشخاص يحاكمون بتهم تتعلق بممارستهم السلمية للحق في حرية التعبير، ومن بينهم أيضا مدافعون عن حقوق الإنسان وصحفيون ومحامون. وقام باحثو المنظمة بتحليل القوانين الدولية والكويتية ذات الصلة، ومراجعة تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بالكويت، والرصد الدقيق للتغطية الإعلامية الخاصة بالقضايا المنظورة أمام القضاء وغيرها من التطورات التي تمس الحق في حرية التعبير. والتقت المنظمة بأحد من كبار المدعين بالدولة وبعدد من أعضاء البرلمان وكبار مسئولي الحكومة الكويتية، بينهم رئيس الوزراء. وعلى إثر ذلك دعت المنظمة الحكومة للرد على النتائج التي خلصت إليها في مذكرة أرسلتها في أبريل/نيسان 2015. ولكن عندما كانت المنظمة تضع اللمسات الأخيرة لهذا التقرير لم تكن السلطات قد ردت بعد على هذه المذكرة.

على أساس هذا البحث يوثق هذا التقرير اشتداد انكماش الحق في حرية التعبير الذي شهدته دولة الكويت خلال السنوات الأربع الماضية؛ فيتناول بالتفصيل قيام السلطات بالقبض على المنتقدين أو المعلقين السلميين ممن ينشرون نقدهم على شبكة الإنترنت وغيرهم وملاحقتهم قضائيا وسجنهم، استنادا إلى قوانين تخرق التزامات الكويت في ظل القانون الدولي. وترى منظمة العفو الدولية أن عددا ممن تعرضوا للملاحقة القضائية يعدون من سجناء الرأي، الذين سجنوا لا لشيء سوى ممارستهم السلمية لحقهم في حرية التعبير.

وقد استخدمت السلطات قوانين التشهير الجنائي، التي تتسم بأنها فضفاضة الصياغة وواسعة النطاق، لمعاقبة وردع النقد الموجه إلى أمير الكويت وغيره من المسئولين بالدولة وسياساتهم أو مسلكهم، وأيضا لاستهداف من ينتقدون علنا قادة الدول العربية الأخرى التي تتمتع الكويت بعلاقات وثيقة معها. وقد تزايد الالتجاء إلى هذه القوانين بصورة ملحوظة منذ عام 2011، حيث تحدث الإعلام الكويتي في العامين الأخيرين عن أكثر من 90 حالة لأشخاص يواجهون تهما قضائية تتعلق بتلك الجرائم.

وكثيرا ما تعرض المتهمون بهذه الجرائم للاعتقال التعسفي ولإجراءات قضائية تمتد بهم في أحيان كثيرة لشهور

طويلة يترقبون خلالها بدء المحاكمات أو اختتامها بسبب كثرة التأجيل.

كما حوكم الكثيرون في عدة قضايا مختلفة في آن واحد. ففي إحدى المراحل في عام 2014، كانت 94 تهمة منفصلة في قضايا جنائية مرفوعة ضد البرلماني السابق مسلم البراك، الذي يعد من ألد منتقدي الحكومة منذ سنوات طويلة والمشهور بمهاجمته لما يعتبره عدم الشفافية الحكومية وبانتقاده لأمير البلاد والقضاء، ويقضي مسلم البراك حاليا حكما بالسجن لمدة عامين. أما حامد النقي فيقضي حكما بالسجن عشر سنوات بسبب قيامه بنشر تعليقات على موقع "تويتر" انتقد فيها قادة البحرين والمملكة العربية السعودية، وبسبب تعليقات أخرى اعتبرت سبا للنبي محمد ولشخصيات دينية خرى.

و هناك شبكة من القوانين تستخدم لملاحقة منتقدي الحكومة وخصومها، تتضمن بعض مواد القانون الجنائي والقوانين الأخرى التي تجرم صور التعبير التي تعد إهانة لأمير البلاد أو تقويضا لسلطته أو سلطة الحكومة أو القضاء، أو تهدد الأمن القومي للكويت، أو علاقاتها بالدول الأخرى مثل توجيه النقد لقادة الدول العربية الاخرى.

كما تستهدف قوانين أخرى من ينتقدون الحكومة على شبكة الإنترنت – ويلاحظ أن نحو 75% من سكان الكويت يستخدمون الإنترنت. ومن ثم قد يتعرض هؤلاء للملاحقة القضائية في ظل قوانين يمكن أن تجرم استخدام تقنيات الاتصالات الحديثة– مثل الهواتف المحمولة والإنترنت – في نقل أو نشر ما يُعد نقدا لأمير البلاد أو العاملين بالقضاء أو المسئولين العموميين.

مثل هذه القوانين تقوض من التزام الحكومة باحترام الحق في حرية التعبير وحمايته ونشره وإنجازه. إذ إن أي قيد تضعه حكومة ما على تلك الحقوق عليها أن تثبت أنه أقل الوسائل المتاحة تقييدا في هذا الصدد، وعليها أن توضح مدى ضرورته وتناسبه مع مبرر ما من المبررات المنصوص عليها صراحة في قانون حقوق الإنسان. ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن تؤدي هذه القيود إلى تعريض مبدأ حرية التعبير نفسه للخطر.

كما يجري حاليا الإعداد لقوانين جديدة من شأنها أن تؤدي إلى تصعيد عملية قمع الحق في حرية التعبير. فعندما يبدأ مثلا سريان "قانون جرائم الإلكترونية " في 12 يناير/كانون الثاني 2016، والمستمد من نصوص موجودة أصلا في القوانين الحالية، فسوف يجرم هذا القانون الجديد بلغة فضفاضة مجموعة واسعة من أشكال التعبير، مثل التعبير السلمي الذي قد يفسَّر على أنه انتقاد لمسئولي الحكومة والقضاء أو الشخصيات الدينية. وفضلا عن ذلك، فإن التعديل المنتظر في القانون الخاص بالتجمعات العامة، المعروض حاليا على البرلمان، سيؤدي إلى إدراج عقوبة السجن ثلاث سنوات لمن ينضم إلى جماعة تضم خمسة أشخاص أو أكثر أمام أي محكمة من المحاكم.

إن الكويت الآن على مفترق طرق. ويجب على السلطات أن توقف هذا الانزلاق الذي يبدو أنه يتم بمباركتها نحو الانقضاض التام على التعبير السلمي، هذا لو كانت تريد إنقاذ شييء من السمعة التي كانت دولة الكويت تتمتع بها من قبل في منطقة الخليج في مجال التسامح النسبي وحماية الحقوق. عدا ذلك، فسوف يلحق ضرر فادح بكل الشعب الكويتي وقضية حقوق الإنسان في منطقة ترزح تحت نير الصراع المسلح وصعود الطائفية.

إن الأوان لم يفت بعد لوقف التردي الواضح في حقوق الإنسان منذ عام 2011. فلا تزال دولة الكويت طرفا في معاهدات حقوق الإنسان الدولية الأساسية التي يقوم الخبراء المستقلون على مراجعة تنفيذها مراجعة دورية. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الحكومة وافقت في يونيو/حزيران 2015 على تسعة توصيات محددة تلزم الحكومة بمراعاة المعايير الدولية المتعلقة بحرية التعبير، وذلك في إطار المراجعة الدولية العالمية من جانب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الكويت.

والمطلوب الآن تحرك عاجل يضمن الوفاء بهذه الالتزامات. ولذلك فإن منظمة العفو الدولية تحث الحكومة على الإفراج فورا وبدون شروط عن جميع سجناء الرأي المحتجزين أو المسجونين بسبب تعبيرهم السلمي عن آرائهم أو غيرها من حقوق الإنسان. كما ينبغي عليها إلغاء أو مراجعة القوانين التي تجيز القبض على مثل هؤلاء الأفراد وملاحقتهم قضائيا وسجنهم، وتوفيق هذه القوانين مع التزامات الحكومة وتعهداتها الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

كما تحث منظمة العفو الدولية البرلمان الكويتي على مراجعة تنفيذ الحكومة لالتزامات الكويت الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. ويجب على البرلمان التعاون مع المجتمع المدني بالكويت لمراقبة سلوك الدولة وضمان توافقه مع المعايير الدولية.

كما أن على أصدقاء الكويت وحلفاءها القيام بدور أساسي، وهو ما يشمل الدول الغربية التي تؤكد على التزامها الواسع بمبادئ الحكم الرشيد وحقوق الإنسان، والتي لا زالت تتمتع بعلاقات وثيقة متناغمة مع الكويت. فهذه الأطراف الدولية الفاعلة – وخاصة الولايات المتحدة والمملكة المتحدة بوصفهما الحليفين الرئيسيين للكويت – عليها بذل المزيد من الجهد لتعزيز التغيير الإيجابي في الكويت، والمساعدة في الحيلولة دون الانزلاق نحو المزيد من القمع والانقضاض.

منظمة العفو الدولية

International Secretariat
Peter Benenson House
1 Easton Street
London WC1X 0DW

www.amnesty.org/ar

منظمة العفو الدولية